



تعميم رقم (١٩) لعام ٢٠٢٦ م

إلى:

جميع الوكلاء الملاحيين

نسخة إلى:

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

اتحاد الغرف السعودية

الشركة السعودية العالمية للموانئ

ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام

ميناء الجبيل التجاري

الموضوع: بشأن تمديد فترة الإعفاء لأجور التخزين

الأسانيد:

١. نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ، وتعديلاته.
٢. الصلاحيات التنظيمية والإشرافية المخولة للهيئة العامة للموانئ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ ١٤٣٩/٦/١١هـ.
٣. تعميم الهيئة العامة للموانئ رقم (٦) للعام ٢٠٢٦م، بشأن زيادة فترات الإعفاء من أجور التخزين.

التعليمات:

نظراً لاستمرار الظروف التشغيلية والمتغيرات المرتبطة بحركة سلاسل الإمداد والخدمات اللوجستية، وحرص الهيئة العامة للموانئ على دعم انسيابية العمليات التشغيلية والمحافظة على كفاءة العمليات بالموانئ، فقد تقرر تمديد العمل بالتعميم رقم (٦) للعام ٢٠٢٦م اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل به، مع استمرار العمل بجميع الأحكام والضوابط الواردة فيه، وذلك على النحو التالي:

١. زيادة فترة الإعفاء لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات والحاويات القياسية وجميع فئات المدونة الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) لتكون (٦٠) يوماً في ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.
٢. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين للحاويات والمسطحات والمقطورات (الوارد الفارغ) لتكون (٢٠) يوماً في ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.



النفاذ:

تسري أحكام هذا التعميم لمدة (٦٠) يوماً، اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل بالتعميم رقم (٦) للعام ٢٠٢٦

للاعتقاد والعمل بموجبه.

نائب الرئيس للتنظيم

يوسف بن محمد الحصان



تعميم رقم (٦) لعام ٢٠٢٦ م

إلى:

جميع الوكلاء الملاحيين

نسخة إلى:

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

اتحاد الغرف السعودية

الشركة السعودية العالمية للموانئ

الموضوع: بشأن زيادة فترة الإعفاء لأجور التخزين

الأسانيد:

١. نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ، وتعديلاته.
٢. الصلاحيات التنظيمية والإشرافية المخولة للهيئة العامة للموانئ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ ١٤٣٩/٦/١١هـ.
٣. تعميم الهيئة العامة للموانئ رقم (١٠) للعام ٢٠٢٥ م، ورقم (٤) للعام ٢٠٢٤ م.

التعليمات:

أولاً: تعديل فترات الإعفاء من أجور التخزين

١. زيادة فترة الإعفاء لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات والحاويات القياسية وجميع فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) باستثناء الفئات (١)، (٥)، (٧)، حتى (٦٠) يوماً في ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.
٢. زيادة فترة الإعفاء لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) الفئات (١)، (٥)، (٧)، حتى (٦٠) يوماً في ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.
٣. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين للحاويات والمسطحات والمقطورات (الوارد الفارغ)، حتى (٢٠) يوماً في ميناء الملك عبدالعزيز بالدمام وميناء الجبيل التجاري.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



ثانياً: النفاذ

يُعمل بهذا التعميم اعتباراً من تاريخ ٢٦/٣/٢٠٢٦م، ولمدة شهرين.

للاعتقاد والعمل بموجبه.

نائب الرئيس للتنظيم

يوسف بن محمد الحصان

Page 2 of 2  
Public



@mawaniksa  
www.mawani.gov.sa

المملكة العربية السعودية الرياض 11188 ص.ب 5162 P.O.Box:5162 Tel:920010002 Fax:+966 11 405 3507